جهود الجمهورية اليمنية في تنفيذ توصيات منتدى المرأة والاقتصاد - الكويت إبريل ٢٠٠٢م

عقد في إبريل ٢٠٠٢م في الكويت المنتدى الأول للمرأة والاقتصاد في الوطن العربي وخرج هذا المنتدى بالعديد من التوصيات التي تلزم الحكومات العربية بمتابعة تنفيذها وهذه التوصيات تتبلور في:

١/ الطلب من الحكومات العربية ادماج عنصر تنمية المرأة ومقومات تمكينها ضمن أولويات خطط التنمية الوطنية وبرامج العمل الحكومية.

٢/ تطوير شبكات الأمان الاجتماعي بما يمكن المرأة من التمتع بحقوق متساوية مع الرجل.

٣/ التوسع في برامج المشاريع الصغيرة.

٤/ التأكيد على أهمية دور المرأة الريفية والبدوية في إدارة الموارد الطبيعية وتحقيق الأمن الغذائي من خلال المشاريع التقليدية.

٥/ التأكيد على أهمية مشاركة منظمات المجتمع المدني وخاصة النسائية في دعم الدور الاقتصادي للمرأة ومشاركتها الفعالة في التنمية الاقتصادية.

١٤ أكتوبر تقدم عرضاً مختصراً لما تم عمله لتفعيل هذه التوصيات في الواقع اليمني.

إعداد/ ذكرى النقيب

شهدت اليمن في الآونة الأخيرة جهوداً ومحاولات كبيرة ومكثفة لادماج المرأة وقضايا النوع الاجتماعي في التنمية وتحقيق المساواة في الحقوق بين الجنسين انطلاقاً من مبادئ الشريعة الإسلامية والدستور والقوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الحكومة اليمنية وأهمها إعلان ومنهاج عمل بيجين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وشهدت السنوات الأخيرة بوجه خاص اعداد وتطوير عدد من الاستراتيجيات الهادفة إلى سد الفروق والفجوات في مجال النوع الاجتماعي أهمها:

- الاستراتيجية الوطنية للتخفيف من الفقر ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥م.
- الاستراتيجية الوطنية لادماج النوع الاجتماعي في الزراعة والأمن الغذائي.
- الاستراتيجية الوطنية للمرأة العاملة ٢٠٠١ - ٢٠١٠م.
- الاستراتيجية الوطنية لتنمية المرأة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥م التي تبنت أربع قضايا أساسية:

١- تنفيذ التزامات اليمن فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنهاج عمل بيجين.

٢- معالجة أبعاد النوع الاجتماعي للفقر.

٣- زيادة تمثيل النساء في الحياة العامة وفي العمل السياسي بصورة خاصة.

٤- دعم قدرات اللجنة الوطنية للمرأة والآليات الوطنية الأخرى.

وقد عملت الجنة الوطنية للمرأة على تحديث هذه الاستراتيجية لتواكب المستجدات التنموية التي فرضتها ضرورات إدماج أهداف التنمية الألفية ضمن الخطة الخمسية الثالثة للتنمية والتخفيف من الفقر ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م، وكان الهدف الثالث من أهداف الاستراتيجية الستة ينص على:

خفض نسبة النساء الفقيرات إلى النصف، وتعزيز استقلالية المرأة بتمكينها اقتصادياً وإشراكها الفاعل في صنع القرار الاقتصادي والبيئي، وقد تحددت الأهداف المرحلية للفترة ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م في:

١- تبني سياسات اقتصادية وإنمائية تراعي منظور النوع الاجتماعي واحتياجات المرأة الفقيرة والمعيلة لأسرة وبالذات في الريف وخفض ٢٥٪ من نسبة فقرهن الحالية.

٢- ضمان بيئة قانونية وقضائية وإدارية تكفل تطبيق التشريعات والأنظمة التي تؤمن للمرأة حقوقاً اقتصادية واجتماعية وسياسية متساوية تحول دون تعرضها للتمييز في سوق العمل وفي التعيين والترقية والضمان الاجتماعي وغيرها من مكاسب العمل.

٣- ضمان حصول المرأة على فرص عمل تضاعف النسبة الحالية للعاملات بأجر ونسبة العاملات باجر في القطاع الزراعي كما تخفض إلى النصف معدل البطالة بين النساء.

٤- تعزيز الاستقلال الاقتصادي للمرأة بتسهيل سبل وصولها إلى الموارد والأسواق والتجارةوالخدمات والمعلومات والتطنولوجيا.

٥- زيادة نسبة مشاركة المرأة إلى ٣٠٪ في مواقع صنع القرار الاقتصادي والتنموي وفي هذا الإطار فقد سعت اللجنة الوطنية للمرأة إلى المشاركة الجادة والفاعلة في إعداد الخطة الخمسية الثالثة للتنمية والتخفيف من الفقر ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م ومثلت في كل اللجان الخاصة بإعداد هذه الخطة على المستوى الوزاري وعلى مستوى لجنة السياسات واللجان الفنية وأثمرت تلك الجهود في اعتماد مكون خاص بقضايا المرأة في الخطة العاملة للدولة بناءً على (خطة احتياجات النوع الاجتماعي وفقاً لخطة تنمية المرأة ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م) التي تمحورت في وضع أهداف وسياسات وإجراءات وبرامج غايتها الارتقاء بوضع المرأة في مختلف المجالات إلا أن المكون ركز على أربع قضايا رئيسية هي:

- التمكين الاقتصادي للمرأة الذي وضعت له الكثير من السياسات والإجراءات تمثل أهمها في:

١- تسهيل حصول المرأة على القروض الميسرة والوصول إلى الأسواق.

٢- تبني نظام الاستخدام الجزئي لتسهيل عمل النساء وتوفير خدمات رعاية الأطفال.

٣- تشجيع مشاريع الأسر المنتجة وتوفير التمويل للمرأة وللأسرة الفقيرة.

٤- التوسع في المشاريع الزراعية التي تستهدف النساء وتمكينهم من الوصول إلى الأرض وبقية موارد الإنتاج.

٥- بناء القدرات الفنية والمهنية والحرفية للمرأة.

٦- تحفيز القطاع الخاص في توظيف النساء.

٧- توفير البيانات والإحصاءات المتعلقة بعمل النساء وخصائصهن والهيكل المهني والقطاع لأعمالهن.

٨- إشراك المرأة في مجالس إدارة الغرف التجارية والصناعية وتشجيع إنشاء منتديات سيدات الأعمال.

٩- عقد دورات تدريبية للقيادات الحكومية والخاصة بأهمية مراعاة الحقوق الوظيفية للمرأة وعدم التمييز في شغل الوظائف والترفيع.

- مناهضة ظاهرة العنف ضد المرأة.
- تعزيز البناء التشريعي والقانوني.

كما تجدر الإشارة إلى أن قضايا المرأة قد تجسدت في الكثير من القطاعات الإنتاجية الواعدة (قطاعات النمو الاقتصادي) وفي مشاريع شبكة الأمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية، وقبل هذا كانت اللجنة الوطنية للمرأة قد شاركت في إعداد تقرير احتياجات النوع الاجتماعي الخاص بتحقيق أهداف التنمية الألفية وتشكيلها لخمس فرق موازية للفرق التي تشكلت في وزارة التخطيط والتعاون الدولي وهذه الفرق تمثلت في (التعليم، الصحة، النمو الاقتصادي، البنى التحتية، المياه والبيئة).

وبهذا فقد شهدت أوضاع المرأة اليمنية تحسناً ملحوظاً في مستوى مشاركتها في الحياة الاقتصادية والعامة لكن ما تحقق من نهوض يظل رغم أهميته غير كاف لردم الفجوة النوعية الهائلة التي تبقي النساء في مرتبة أدنى بكثير مما تحقق للرجال، ويمكن الإضافة إلى أن الحكومة اليمنية قد استهدفت تطوير وتوسيع نظم الرعاية الاجتماعية والتأمين الاجتماعي، وتوسيع أنشطة شبكة الأمان الاجتماعي بقصد توفير الحماية الاجتماعية والاقتصادية خاصة للمرأة الفقيرة المعيلة، وتقديم القروض والإعانات النقدية والخدمات الرعائية المختلفة ومن أهم هذه البرامج الصندوق الاجتماعي للتنمية الذي يقدر عدد المستفيدين من خدمات المشاريع التي يقدمها بأكثر من تسع ملايين نسمة تشكل الإناث ٥٠٪ من إجمالي المستفيدين، وهو اللاعب الرئيسي في دعم برامج التمويل الصغير والأصغر، حيث يقدم الدعم لاثنا عشر برنامجاً ومؤسسة وذلك بتقديم الخدمات المالية المختلفة (قروض، إدخار، تحويلات، تأمين.. الخ) كذلك الحال مع مشروع الأشغال العامة الذي نفذ الكثير من المشاريع حيث قدر عدد المستفيدين من تلك المشروعات حوالي ٧.٤ ملايين نسمة منهم ١.٦٧٪ إناث، أما البرنامج الوطني لتنمية المجتمع والأسر المنتجة الذي يقدم خدماته للنساء وقد بلغ إجمالي عدد الخريجات من المراكز التابعة والبالغة أكثر من ٦٧ مركزاً حوالي ٢١ ألف امرأة للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥م وفي الفترة الأخيرة بدأت بعض منظمات المجتمع المدني تعمل في العديد من المجالات الاقتصادية في التدريب والتأهيل ومنح القروض وإدارتها إيماناً منها بأهمية دورها التنموي خاصة تنمية المرأة.

الجهات المسؤولة عن التنفيذ والمتابعة:

- اللجنة الوطنية للمرأة
- وزارة التخطيط والتعاون الدولي
- وزارة المالية
- وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
- وزارة الخدمة المدنية
- وزارة الزراعة
- وزارة الثروة السمكية
- وزارة الصناعة والتجارة
- وزارة الإعلام
- وزارة التعليم الفني والتدريب المهني
- منظمات المجتمع المدني

الإنجازات:

١- إقرار الإستراتيجية الوطنية لتنمية المرأة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥م وتحديثها لتتواكب مع المستجدات التنموية الجديدة.

٢- إفراد مكون خاص بقضايا تمكين المرأة في الخطة الخمسية الثالثة للتنمية والتخفيف من الفقر ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م تناول قضايا تمكين المرأة اقتصادياً.

٣- استيعاب الكثير من القضايا الخاصة بتنمية المرأة في الكثير من القطاعات في إطار الخطة الخمسية الثالثة للتنمية والتخفيف من الفقر ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م.

عوامل ساعدت على الإنجاز:

١- التزام اليمن بأهداف التنمية الألفية وإدماجها في الخطة الخمسية الثالثة للتنمية والتخفيف من الفقر ٢٠٠٦ - ٢٠١٠م (الخطة الوطنية) بالاهتمام بوضع التدخلات لتحسين وضع المرأة في القطاعات الاقتصادية الواعدة (الزراعة، الصناعة، السياحة، الثروة السمكية، الخدمات).

٢- تمثيل اللجنة الوطنية للمرأة في كل اللجان التي شكلت لإعداد الخطة الخمسية الثالثة ابتداءً من اللجنة الوزارية وانتهاءً باللجان الفنية.

٣- الإيمان بأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه المرأة في عملية التنمية والمساهمة بالارتقاء بالحياة المعيشية للأسرة وللمجتمع.

٤- الدعم الدولي لقضايا تنمية المرأة.

التحديات:

١- انتشار ظاهرة الفقرة خاصة بين النساء مما يجعلها فريسة سهلة للمعاناة وغياب استقلاليتها الاقتصادية ويقلل من فرص الوصول إلى الموارد بما فيها الإرث، الأرض، الائتمان، وخدمات التعليم والتدريب والقدرة على الإسهام في صناعة القرار التنموي.

٢- ضعف البنية التحتية.

٣- محدودية فرص العمل المتاحة للرجال والنساء وتفضيل توظيف الرجال على النساء رغم المساواة من الناحية القانونية.

٤- ضعف قدرة القطاع الخاص على خلق فرص العمل وعدم ملائمة البيئة الاستثمارية وتراجع دور الدولة في التوظيف.

٥- ضعف مستوى تسويق المنتجات الزراعية وخاصة التي تنتجها نساء.

المدى الزمني المتوقع للانتهاء من إنجاز التوصيات:

التمكين الاقتصادي للمرأة وتخفيف فقرها هدف كبير يمتد لسنوات طويلة.

التوصيات والإجراءات المستقبلية:

١- ربط توجهات تخفيف فقر المرأة بمؤشرات رقمية ملزمة لكافة الجهات ذات العلاقة.

٢- تخصيص الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ المشروعات الخاصة بتنمية المرأة.

٣- التزام الجهات المعنية (حكومية، غير حكومية، مانحين) وبدرجة اساسية القطاع الخاص المحلي بتبني ودعم المشاريع المستهدفة تحديداً نساء الريف الفقيرات، وبالذات اللاتي يعلن أسراً، مع التركيز على المشاريع الصناعية الصغيرة المعتمدة على المنتجات الزراعية (نباتية وحيوانية).

الإسلام وقضايا المرأة

دور المسجد في التوعية بقضايا المرأة (١-٢)

المسجد هو المؤسسة الأولى في المجتمع المسلم فهو مركز القيادة أولاً ومركز العلم ثانياً ، ومركز النشاط الاجتماعي والسياسي ثالثاً ، ثم هو قاعة الاجتماعات الهامة وساحة الرياضة عند الحاجة ، لهذه العوامل مجتمعة كان يفسح المجال للمرأة في العهد النبوي لتدخل المسجد كلما تيسر لها ذلك وكان ترددها على المسجد بين حين وآخر يجعلها ترتبط مباشرة بحياة المسلمين العامة ، فضلاً عن مشاركتها في العبادة وسماع القرآن يتلى في الصلاة فإنها تستمع لدروس العلم وكلمات التوجيه وتعرف شيئاً من أخبار المسلمين الاجتماعية والسياسية ، وهذا يعني أن المسجد كان على عهد النبي صلى اللّه عليه وسلم مركز أشعاع عبادي وثقافي واجتماعي للرجل والمرأة على السواء .

وقد حرمت المرأة بعد العصر النبوي والخلافة الراشدة من حضور المسجد وكان ذلك بداية لحرمانها من التعليم والمشاركة الاجتماعية والسياسية في شؤون المجتمع .

وبالرغم من أن دور المسجد اليوم لم يعد كما كان في العصر النبوي أو العصور الإسلامية التي تلته بعد أن قلصت المؤسسات التثقيفية والتعليمية من (مدارس ، ومعاهد وما إليها) في عصر الدولة الحديثة هذا الدور ، إلاّ أن المسجد لا تزال له رسالته وله دوره في تعليم وثقافة المجتمع المسلم ، ولم ولن تكون المؤسسات التعليمية الأخرى جديداً عنه فلكل واحد منها رسالته ، وستبقى رسالة المسجد التي تنفذ إلى القلوب والعقول معاً ، وتجعل الايمان حياً متحركاً ومع تطور الحياة المعاصرة وظهور قضايا واشكاليات متعددة في حياة المسلم ، ومنها قضايا السكان وتنظيم النسل وغيرها فإن حاجة الناس تزداد لمعرفة الجانب الشرعي في هذه القضايا ويظل نجاحها مرهوناً بإيصال المفهوم الشرعي لها إلى جمهور الأمة لكي يتم التعامل معها من خلال نظرة شرعية تطمئن إليها النفس وتبرأ بها الذمة ، ويظل المسجد هو أهم قناة لايصال هذه المفاهيم الشرعية إلى الناس ، ليس فقط لأنه المكان الذي يتردد عليه الناس يومياً أو على الأقل أسبوعياً وبامكانهم الاستماع إلى ما يلقى عليهم في خطبة الجمعة بيسر وسهولة وإنما أيضا لأن الداخل إلى المسجد غالباً ما يكون مستعداً أو مهيأً نفسياً لقبول ما يلقى إليه خاصة إذا كان القائل متزوداً بثقافة إسلامية أصيلة وعلم شرعي غزير يستطيع أن يدعم رسالته التي يريد إيصالها للناس بالدليل الشرعي من القرآن والسنة وإلى ما قرره العلماء المعتبرون ولاسيما في المسائل الاجتهادية الجديدة التي لم تكن مثارة في السابق ، وهكذا تتأكد أهمية ودور المسجد في التغيير الاجتماعي وتصحيح مفاهيم الناس حول كثير من القضايا وقد أدرك الكثير من المفكرين والقادة حتى من غير المسلمين أهمية وقيمة منابر المساجد في التأثير على الناس ، ويقال أن أحد قادة الشيوعيين قال يوماً للعلامة الدكتور / مصطفى السباعي رحمه اللّه (لو كانت هذه المنابر بين أيدينا لغيرنا المجتمع خلال سنة أو سنتين) كما نقلت مجلة (الكاتب) التي كانت تصدر في الخمسينيات في مصر كلمة لقطب شيوعي إيطالي أتى إلى مصر وكان يسير في جولة سياحية مع بعض أصدقائه من السياديينأو الماركسيين في أحياء القاهرة التقليدية أو الأحياء التاريخية ، وكان ذلك يوم الجمعة وشهد الإيطالي جماهير المصلين تخرج من مسجد الأزهر أو من مسجد الحسين أو كليهما معاً في تلك المنطقة فقال لرفقائه من المصريين : لو كنت في بلد كم لما تراءت منابر هذه المساجد فلابد أن نستغلها في التوجيه إلى ما نريد !!وفي هذا ما يدل على أهمية دور المساجد في التغيير والتأثيرعلى الجماهير فإلى أي مدى يمكن أن تلعب المساجد دوراً في زيادة وعي الناس وتصحيح الكثير من المفاهيم المتعلقة بالمرأة وبقضايا الصحة الإنجابية وتنظيم النسل .

قوانين واتفاقيات

حقوق المرأة الآسيوية

الحلقة الاولى

١- الرضى بالزواج وعدم الاكراه. فعقد الزواج مثل سائر العقود التي يشترط الإسلام لصحتها رضى الطرفين، وولاية الأب أو الأخ لا تخول له الحق في اكراهها على الزواج بمن ترضاه. لقوله صلى الله عليه وسلم : (لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن).

قالوا يارسول الله وكيف اذنها؟ قال ان شكت ولقد اشترط قانون الأحوال الشخصية في المادة (٢٣) يشترط رضاء المرأة، ورضاء البكر سكوتها/ ورضا الثيب نطقها.

والمادة العاشرة من قانون الأحوال الشخصية تنص:

(كل عقد بنى على اكراه الزوج أو الزوجة لا اعتبار له)

بل رتب الشرع والقانون على عضل ولي الأمر تزويج فتاته من هو أهل لها سقوط حقه في ولاية عقد النكاح ففي المادة (١٨) من قانون الأحوال الشخصية الفقرة (٢) إذا عضل ولي المرأة امره القاضي بتزويجها فإن امتنع امر القاضي من يليه من الأولياء الأقرب فالأقرب بتزويجها فإن فقدوا عضلوا زوجها القاضي بكف ومهر مثلها.

الحق في المهر

جاء في المادة (٣٣) من نفس القانون ما يتعلق بالمهر :

١- فيلزم المهر للمعقود بها بعقد صحيح وهو ما حصل عليه التراضي معيناً ما لا يصح لهما تملكه أو منفعة غير محرمة فاذا لم يسم أو يسمى تسمية غير صحيحة أو نسي ما سمي بحيث لم يعرف وجب مهر المثل.

٢- المهر ملك للمرأة تتصرف فيه كيفما شاءت ولا يتعدى بأي شرط مخالف، ويتضح من المادة أن المهر من أبرز حقوق الزوجة ولا يحق لأحد أن ينتزعه منها بغير رضاها.. وهي صاحبة الحق في أن تتصرف به كيفما شاءت ولا سلطان لأحد عليها في تصريف هذا الحق الشرعي.

المادة (٣٩): يجوز للمرأة قبل الدخول أن تمتنع على الدخول إلى أن يسمى لها مهر ويسلم مالم يؤجل برضاها فاذا أجل لمدة معلومة فليس لها الامتناع قبل حلول الاجل مع مراعاة المادة (٣٤) من هذا القانون.

تعطى هذه المادة المرأة حقاً مطلقاً في الامتناع من تمكين الرجل من الدخول بها إذا لم يدفع لها مهراً، ولها أن تمتنع من معاشرته إذا لم يسدد لها مهرها في الوقت الذي حددته على سبيل التأجيل.

الحق في السكن

المادة (٤٢) : يشترط في السكن الشرعي أن يكون مستقلاً تأمن فيه الزوجة على نفسها ومالها ويعتبر في ذلك حال الزوج ومسكن امثاله وعرق البلد وعدم مضارة الزوجة للزوج أن يسكن مع زوجته أولاده منها أو من غيرها ولو كانوا بالغين وأبويه ومحارمه من النساء إذا كان اسكانهم واجبا عليه بشرط:

١- اتساع المسكن لسكانه وعدم مضارة الزوجة، وأن لا تكون قد اشترطت غير ذلك عند العقد.

٢- لا يحق للزوج أن يسكن مع زوجته ضره لها في مسكن واحد إلا إذا رضيتا بذلك ويحق لها العدول متى شاءت.

٣- يستفاد من هذه المادة أن واجب الزوج تجاه زوجته هو أن يوفر لها مسكنا مستقلا يحقق لها السكينة النفسية والجسدية ويجنبها كل ما من شأنه أن ينغص عليها.. وللزوج الحق في أن يسكن معها أبويه ومن يمثلون محارمه. وإذا اشترطت زوجته عليه شرطاً معيناً عند العقد كان لزاماً عليه الوفاء الكامل بما تعهد به وإذا كان مغايراً لرغبته وليس من حقه أن يجمع أكثر من زوجة في بيت واحد إلا إذا كان هناك قبول ورضا من جميع الزوجات بهذا الخيار ولزوجاته الحق في أي وقت طلب العيش في بيوت مستقلة.

إعلان

قال تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين﴾ صدق الله العظيم

فبادر أخي المسلم بدفع الزكاة إلى إدارة تحصيل الواجبات الزكوية بوحدتك الإدارية

وزارة الإدارة المحلية